



الأمم المتحدة
المجلس الاقتصادي
والاجتماعي

Distr.
GENERAL

E/CN.4/1990/42
12 January 1990
ARABIC
Original : SPANISH

لجنة حقوق الإنسان

الدورة السادسة والأربعون
البند ٣٣ من جدول الأعمال المؤقت

الخدمات الاستشارية في ميدان حقوق الإنسان

تقرير عن غينيا الاستوائية ، أعده الخبير السيد
فيرناندو فولييو خيمينيز وفقا للفقرة ٣ من قرار
لجنة حقوق الإنسان ٧٠/١٩٨٩

المحتويات

الصفحة	الفقرات	
١	١١ - ١	أولا - مقدمة
٣	٢٥ - ١٢	شانيا - الزيارة إلى غينيا الاستوائية وتنفيذ خطة العمل
٤	١٧	ألف - معاهدات واتفاقيات حقوق الإنسان
٤	١٩ - ١٨	باء - تدوين القوانين الرئيسية
٥	٢٠	جيم - إقامة نظام قانوني مناسب
٥	٢٢ - ٢١	DAL - توعية السكان في مجال القانون
٥	٢٤ - ٢٣	هاء - الإدارة العامة
٦	٢٦ - ٢٥	واو - التعليم
٦	٢٧	زاي - العمل
٦	٢٣ - ٢٨	حاء - العمليات الانتخابية
٧	٢٣	طاء - تطوير محاكاة حرة

المحتويات (تابع)

<u>الصفحة</u>	<u>الفقرات</u>	
٨	٣٤	ثانيا - ياء - الامتثال لاتفاقيات الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان (تابع)
٨	٣٥	كاف - إنشاء لجنة مراجعة خاصة
٨	٤٠ - ٣٦	ثالثا - اجتماع الخبر الاستشاري برئيس غينيا الاستوائية ...
٩	٥٣ - ٤١	رابعا - استنتاجات
١٢	٦٤ - ٥٣	خامسا - توصيات

أولا - مقدمة

١ - وفقاً لقرار لجنة حقوق الإنسان ١١ آذار/مارس ١٩٨٠ (٣٦ - ٢٢) المؤرخ في ١١ آذار/مارس ١٩٨٠ ومقرر المجلس الاقتصادي والاجتماعي ١٣٧/١٩٨٠ ، قام الأمين العام بتعيين السيد فيرناندو فوليyo خيمينيز خبيراً معييناً بالحالة في غينيا الاستوائية . وبعد دراسة الجوانب ذات الصلة للحالة في هذا البلد ، قام السيد فوليyo خيمينيز الذي كان قد عمل مقرراً خاصاً للجنة حقوق الإنسان بشأن غينيا الاستوائية والذي كان قد زار هذا البلد في ثلاث مناسبات بصياغة خطة عمل لاستعادة حقوق الإنسان والحرريات الأساسية في غينيا الاستوائية ، وهي خطة عرضها الأمين العام على حكومة غينيا الاستوائية وقبلتها هذه الأخيرة . وقد أحاط المجلس الاقتصادي والاجتماعي علمًا بهذه الخطة في قراره ٣٦/١٩٨٢ .

٢ - وفي عام ١٩٨٣ ، وضعت سلطات غينيا الاستوائية دستوراً جديداً بمساعدة خبريين قانونيين استشاريين هما السيد خورخي ماريو غارسيا لا غوارديا والسيد روبين إيرنандيز فاليه اللذين عينهما الأمين العام بناء على توصية الخبير . ومنذ ذلك الحين ، واصل الخبير تقديم المساعدة الاستشارية فيما يتعلق بالتنفيذ اللاحق لخطة العمل . وقد عُرض على لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثانية والأربعين تقرير عن التقدم المحرز في هذا الموضوع ، بما في ذلك معلومات عن العمل الذي اضطلع به فريق آخر مكون من خبريين قانونيين استشاريين تم تعيينهما أيضاً بناء على توصية الخبير بغية تنفيذ خطة العمل (E/CN.4/1986/34/Add.2) .

٣ - وفي قرارها ٣٦/١٩٨٧ الذي اعتمدته لجنة حقوق الإنسان في دورتها الثالثة والأربعين ، رجت اللجنة من الأمين العام أن يواصل اتصالاته بحكومة غينيا الاستوائية ، بمساعدة الخبرير ومشورته . كما رجت اللجنة من الأمين العام أن يقوم ، واضعاً في اعتباره ضرورة تنفيذ خطة العمل في وقت مبكر ، باستكشاف طرق ووسائل تقديم المساعدة الملائمة للحكومة في إطار تنفيذ الخطة المذكورة .

٤ - وفي عام ١٩٨٧ ، أرسلت حكومة غينيا الاستوائية ملاحظاتها حول تقرير الخبراء القانونيين الاستشاريين . وقام السيد فوليyo ، بصفته خبيراً ، بدراسة هذه الملاحظات وقدم تقريراً إلى الأمين العام . وأعرب الأمين العام ، في تقريره إلى اللجنة في دورتها الرابعة والأربعين (E/CN.4/1988/6) ، عن تأييده لتوصية الخبرير بأنه من أجل التعجيل في تنفيذ خطة العمل بغية ضمان حماية حقوق الإنسان في غينيا الاستوائية من خلال نظام قانوني مناسب ، يمكن اسناد مهمة هذا التنفيذ إلى اللجنة الوطنية لتدوين القوانين التي أعلنت الحكومة عن إنشائها مع الاستعانة بالخبرة التي يمكن توفيرها في إطار برنامج الخدمات الاستشارية بالتشاور مع السيد فوليyo .

٥ - وقد اعتمدت لجنة حقوق الانسان في دورتها الرابعة والأربعين القرار ٥٣/١٩٨٨ الذي رجت فيه من الخبرير أن يقدم إليها تقريرا عن الطريقة التي تعتمد حكومة غينيا الاستوائية إتباعها في تنفيذ خطة العمل تنفيذا كاملا وعن التقدم المحرز حتى تاريخه .

٦ - وقد خطط الخبرير للقيام بزيارة إلى هذا البلد من أجل إعداد تقريره إلى اللجنة . وأبانت حكومة غينيا الاستوائية موافقة مبدئية على زيارة الخبرير التي كان من المقرر أن تتم في الأسبوع الأخير من شهر كانون الثاني/يناير ١٩٨٩ . إلا أنه مما يدعو إلى الأسف أن الخبرير أدخل إلى المستشفى في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٨ حيث تقرر أن تجرى له عملية جراحية دقيقة . وبالتالي فإنه لم يستطع الاطلاع بالولاية التي أستدتها إليه لجنة حقوق الانسان .

٧ - وقد أرسلت حكومة غينيا الاستوائية من جانبها رسالة مؤرخة في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٨ إلى الممثل المقيم لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي في مالابو أكدت فيها من جديد حاجة البلد إلى: (أ) موظفين مؤهلين على كافة مستويات اقامة العدل ؛ (ب) نشر الأحكام القانونية المعتمدة في البلد على نطاق أوسع ؛ (ج) مراجعة بعض أحكام الدستور ؛ (د) تقديم المساعدة إلى اللجنة الوطنية لتدوين القوانين ؛ (هـ) ترميم أحد المراكز ؛ (و) تقديم الدعم لوزارة العدل من أجل تحسين خدماتهما والمساعدة في تنظيم تسجيل الأراضي وخدمات تحرير العقود .

٨ - وقد اعتمدت لجنة حقوق الانسان في دورتها الخامسة والأربعين القرار ٧٠/١٩٨٩ الذي رجت فيه من حكومة غينيا الاستوائية "أن تولي الاعتبار الملائم لتنفيذ خطة العمل المقترحة من الأمم المتحدة ، آخذة في الحسبان على وجه الخصوص التوصيات والمقترحات المقدمة من الخبرير" وكررت طلبها إلى الخبرير بأن يقدم "تقريرا إلى اللجنة عن الطريقة التي تعتمد حكومة غينيا الاستوائية إتباعها في تنفيذ خطة العمل تنفيذا كاملا وعن التقدم المحرز حتى تاريخه" وذلك كي تنظر فيه اللجنة في دورتها السادسة والأربعين .

٩ - ولم يتمكن السيد فوليو خيمينيز من القيام شخصيا بزيارة غينيا الاستوائية من أجل الاتصال المباشر بسلطات هذا البلد وتقديم تقرير إلى اللجنة وفقا للقرار ٧٠/١٩٨٩ ، إذ أنه كان لا يزال في مرحلة الاستشفاء بعد أن أجريت له عملية جراحية دقيقة . ومن ثم فقد أبلغ وكيل الأمين العام لشؤون حقوق الإنسان ، في رسالة مؤرخة في ١٧ تموز/يوليه ١٩٨٩ ، بأنه نظرا للطابع الملحق للمسألة يقترح أن يقوم السيد أرلاندو أورتيز لوبيز ، وهو قسيس قانوني وسفير سابق لكوستاريكا لدى النمسا وأوروجواي ، بإجراء اتصالات مع سلطات غينيا الاستوائية ومساعدته في إعداد تقريره إلى اللجنة .

١٠ - وقد قام سلطات غينيا الاستوائية ، بعد ابلاغها بهذا الاقتراح من قبل مركز حقوق الانسان ، بإرسال برقية في ٢٨ أيلول/سبتمبر ١٩٨٩ أبىت فيها موافقتها على زيارة السيد أرنالدو أورتيز لوبيز الخبير الاستشاري للمركز المعنى بغينيا الاستوائية ، بغية إقامة الاتصالات المباشرة . وقد قام السيد أراندو أورتيز لوبيز بزيارة غينيا الاستوائية في الفترة من ٣٠ إلى ٣٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ .

١١ - وقد أعد هذا التقرير عملا بقرار لجنة حقوق الانسان ٧٠/١٩٨٩ .

ثانيا - الزيارة إلى غينيا الاستوائية
وتنفيذ خطة العمل

١٢ - وفقا لقرار اللجنة ٧٠/١٩٨٩ وبالنظر إلى الاعتبارات الأخرى المبينة في مقدمة هذا التقرير ، قام الخبير الاستشاري بزيارة غينيا الاستوائية في الفترة من ٣٠ إلى ٣٦ تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ . وكان قد أعد لهذه الزيارة في محادثات مع السيد فولييو خيمينيز في كوستاريكا ومع المسؤولين المعنيين بالخدمات الاستشارية في مركز حقوق الانسان في جنيف .

١٣ - وقد تلقى السيد فولييو خيمينيز ومركز حقوق الانسان تقريرا شفويا وكتابيا كاملا ومفصلا عن عمل الخبير الاستشاري في غينيا الاستوائية . ويرد أدناه ملخص لأنشطة الخبير الاستشاري .

١٤ - لدى وصول الخبير الاستشاري إلى مطار مالابو ، استقبله ممثلو الحكومة التالية أسماؤهم: السيد خوسيه لويس نفومبا مانيانا ، المدير العام للعدل والسجون والشؤون الدينية ؛ والسيد أدولفو ندونغو ميتشاما ، المدير العام للسجلات وتحرير العقود ؛ والسيد ماريانتو نسووي نفوهما ، الأمين العام لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون .

١٥ - وأجرى الخبير الاستشاري خلال مدة إقامته في مالابو محادثات عمل مع شخصيات ومسؤولين رفيعي المستوى في حكومة غينيا الاستوائية ومحكمة العدل العليا ونقابة المحامين: السيد أوبيانغ نفوهما مباسوغو ، رئيس الجمهورية ؛ والسيد مارسيلينو نفوهما ، وزير الدولة والأمين العام لمكتب الرئيس ؛ والسيد أليخاندرو ايغونا أوونو آسانغونو ، الوزير المسؤول عن البعثات (بصفته القائم بأعمال مكتب وزارة الشؤون الخارجية والتعاون) ؛ والسيد سلفستري سيالي بيليكا ، وزير العدل والشؤون الدينية (الذي اطلع بمهمة المنسق بين الحكومة والخبير الاستشاري خلال زيارته) ؛ والسيد أنطونيو باسكوال أوكو إيبوبو ، وزير العمل والتنمية الاجتماعية ؛ والسيدة

بوريفيكاسيون انفي اويندو ، الوزيرة المفوترة لشؤون النهوض بالمرأة ؛ والسيد ألفريدو توماس كنف توبياس ، النائب العام للجمهورية ؛ والسيد ريكاردو مانفروي أوبراما نفوبي ، القاضي ورئيس محكمة الاستئناف ، والسيدة ايفانخلينا اوبيو إبولي ، القاضية في محكمة الاستئناف ؛ وأعضاء نقابة المحامين .

١٦ - كما قام الخبير الاستشاري بزيارة قصر العدل ومحاكم الجمهورية ومكاتب تسجيل الأرض والتجارة والتسجيل المدني . ونتيجة لاجتماعات المذكورة أعلاه ، قدم الخبير الاستشاري الملاحظات التالية .

الف - معاهدات واتفاقيات حقوق الإنسان

١٧ - قررت الحكومة في كانون الأول/ديسمبر ١٩٨٩ إصدار مرسوم يستند إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية ، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية ، بحيث يبين هذا المرسوم الحقوق والحريات الأساسية للمواطنين . وفيتنيا الاستوائية طرف في العهدين الدوليين الخاميين بحقوق الإنسان وكذلك في البروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية . وتعتمد الحكومة التصديق على اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللإنسانية أو المهينة ، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري . وهي واثقة من أنه سيعتمد كلا الصكين الدوليين والتمديق عليهم في أوائل عام ١٩٩٠ .

باء - تدوين القوانين الرئيسية

١٨ - قبلت الحكومة التوصية التي وردت في خطة العمل (E/CN.4/1439) وتعهدت بأن تنشئ على الفور لجنة صياغة يساعدها أخصائي من البداية وفي كافة اجتماعاتها من أجل إعداد مدونة قوانين مرنّة ومستوفاة ويمكن تكييفها مع التكوين الشمسي والثقافي لشعب غينيا الاستوائية نظرا لأن صياغتها ستتم في عين المكان الذي ستطبق فيه .

١٩ - عملا بتوصية الخبير ، فقد طلبت الحكومة أيضا مساعدة في إقامة اتصالات رسمية مع معهد أمريكا اللاتينية لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين التابع للأمم المتحدة والذي يوجد مقره في سان خوسيه بكورستاريكا . وفيما يتعلق بتوصية الخبير بأن تولى الحكومة اهتماما للاعلانات والاتفاقيات المتعلقة بالزواج والأسرة والاطفال من أجل تلبية احتياجات غينيا الاستوائية في هذه المجالات على نحو أفضل ، ذكرت الحكومة أنها مستعدة للشروع في الدراسة ذات الصلة والتي تطلب بمددها مساعدة من مركز حقوق الإنسان .

جيم - إقامة نظام قانوني مناسب

٣٠ - إن الحكومة مستعدة للتعاون في المجالات التالية من أجل تنفيذ التوصيات الواردة في خطة العمل: (أ) تدريب المحامين من قبل جامعة Universidad Estatal a Distancia في مدريد التي تقدم خدماتها في مالابو ؛ ولهذه الغاية ، يُؤمل أن تتمكن حكومة إسبانيا من التعاون عن طريق توفير نحو 15 منحة دراسية ؛ (ب) إنشاء لجان لتدوين القوانين تتالف من موظفين تابعين للحكومة ولنقابة المحامين يساعدهم أخصائيون أجانب يمكن إيفادهم إلى هذا البلد من قبل قسم الخدمات الاستشارية في مجال حقوق الإنسان بالتعاون مع الخبير ؛ وتقوم هذه اللجان بصياغة القوانين الجزئية والمدنية وقوانين أصول المحاكمات المدنية والجنائية وقانون لتنظيم السلطة القضائية ؛ (ج) توفير وتدريب موظفي المحاكم بمساعدة من المركز .

دال - توعية السكان في مجال القانون

٣١ - تعكف حكومة غينيا الاستوائية على الاضطلاع بحملة إذاعية وتلفزيونية لزيادةوعي السكان بأهمية القانون والمحاكم . كما تستخدم هذه الحملة مواد مكتوبة فضلا عن المحاكمات علنية تجري على مسرح العاصمة ثم تذااع في المساء على القناة التلفزيونية الوحيدة . وقد حضر الخبير الاستشاري المحاكمات التي أجريت على المسرح كما شاهد البرامج التلفزيونية ، ومن ثم فإن في إمكانه أن يؤكد المعلومات الواردة في هذا التقرير . وقد حضر هذه المحاكمات في أوقات مختلفة دون أن يخطر أحداً بعلمه على ذلك ودون أن يتلقى مساعدة من أي مكتب حكومي أو وكالة حكومية .

٣٢ - ويلاحظ الخبير الاستشاري أن حكومة غينيا الاستوائية تمثل لخطة العمل فيما يتعلق بتوعية السكان في مجال القانون .

هاء - الإدارة العامة

٣٣ - ينبغي التشديد على أنه لا بد من وضع برنامج حقيقي ومتخصص لإدارة العامة حسبما هو موصى به في خطة العمل وتوفير دعم تقني لهذا البرنامج من قبل خبراء التدريب في مجال الإدارة العامة من خلال تقديم منح دراسية للمشاركة في دورات تدريبية في معهد أمريكا الوسطى لإدارة العامة (سان خوسيه ، كوستاريكا) .

٣٤ - كما تنبغي الإشارة إلى أنه تم الآن افتتاح كلية الإدارة العامة التي تدخل في نطاق مسؤولية وزارة الدولة ويشرف عليها الأمين العام لمكتب الرئيس . وهي تقدم

برنامجا من الدورات الدراسية في مجال الإدارة العامة بمساعدة من الخبراء المقيمين التابعين لإدارة الأمم المتحدة للتعاون التقني من أجل التنمية التي تشكل جزءاً من الأمانة العامة للأمم المتحدة في نيويورك . ومن الأهمية بمكان الحصول من تلك الإدارة على مناهج دراسية للمواد التي يتم تدريسها فضلاً عن تقييم مستوى لإنجازات البرنامج . ويستعرضي الخبر الاستشاري الانتباه إلى اهتمام حكومة غينيا الاستوائية في هذا الموضوع .

وأو - التعليم

٢٥ - أبلغ الخبر الاستشاري بأن الحكومة تقوم بتنفيذ برنامج في المدارس والكليات ، من خلال مكتب الوزيرة المفوترة لشؤون النهوض بالمرأة ، من أجل إشاعة وعي المواطنين بقيم ومزايا الحكومة الديمقرطية وبخطة إعادة التعمير التي يجري تنفيذها والتي تبين بوضوح مزايا مواءمة التعليم مع التراث الشعافي المحلي .

٣٦ - وتعنى الحكومة ، من خلال قانون جديد للتعليم العام سيصدر عن مجلس الشعب ، إلى تحسين التدريب الأولي والتدريب أثناء الخدمة للمدرسين المرتقبيين والعاملين ؛ وتعزيز النظام التعليمي ؛ وتحسين البرامج التعليمية والتدريب المتاح للطلبة ؛ وتحسين التعليم الخاص والتعليم الديني بالتعاون مع الجمعيات والهيئات الدينية القادرة على ضمان وحدة الأسرة في غينيا الاستوائية .

رای - العمل

٢٧ - تعكف الإدارة المشتركة بين الوزارات ومجلس الوزراء على النظر في مشروع قانون عام للعمل وذلك خطوة أولية قبل عرضه على البرلمان . ويجسد مشروع القانون المفاهيم الأساسية التالية: (أ) التفاوض الجماعي ؛ (ب) عقود العمل الخاصة بالمقاولة أو العمل بالقطعة ؛ (ج) دفع المستحقات في حالات الإخطار بالفصل من الخدمة والبطالة ؛ (د) مشاركة العمال في الارباح ؛ (هـ) الأمن الوظيفي ؛ (و) كما يجري النظر في القانون العام بشأن التعاونيات الزراعية الذي يتضمن أحكاما تنظم العمل الزراعي وذلك بغية إصداره وتنفيذـه .

حاء - العمليات الانتخابية

٢٨ - لاحظ الخبر الاستشاري في هذا الخصوص أن الحكومة تحضر حالياً لعملية إعداد وتدريب لتشجيع السكان على المشاركة في حل مشاكلهم وتعيين أشخاص لتمثيلهم فيما

يسمى بـ "الجان الأحياء" . وستبدأ هذه العملية بانتخاب الأهالي لممثليهم في كل حي من أحياء منطقتهم وذلك كوسيلة لعرض احتياجاتهم على السلطات البلدية والقروية فضلاً عن سلطات الحكومة المركزية .

٣٩ - وهذه هي بداية نظام من المشاركة الشعبية في حل المشاكل المجتمعية ولكنها لم تصل بعد إلى مستوى نظام الانتخاب الشعبي لأعضاء المجالس البلدية . والمقصود بها هو تشجيع تنمية توجهات سياسية تختلف عن توجهات الحكومة المركزية .

٤٠ - والتعديدية السياسية ليست موجودة . فالحزب النشط الوحيد في الوقت الحاضر هو الحزب الديمقراطي لغينيا الاستوائية .

٤١ - وفيما يتعلق بالعمليات الانتخابية والمشاركة السياسية ، قدم الخبير الاستشاري اقتراحًا رسمياً وفقاً لخطة العمل فيما يتعلق بالحاجة إلى وضع قانون عام لتكوين الجمعيات يمكن أن يتضمن أيضًا تشريعات محددة بشأن إنشاء وتسجيل الأحزاب السياسية ، غير الحزب الرسمي ، على المستوى الوطني .

٤٢ - وقد ذكر الخبير الاستشاري أنه بالرغم من بدء العمل ببرنامج "إشاعة الوعي في مجال الديمقراطية" ، فإن التعديدية السياسية الحقيقة لا توجد بعد في غينيا الاستوائية ولن تست هناك ضمانات تشمل مشاركة القادة والمفكرين السياسيين ، داخل البلد أو خارجه ، من يعارضون سياسات الحكومة .

طاء - تطوير صحافة حرة

٤٣ - أعرب الخبير الاستشاري عن رأي مفاده أنه من الضروري إنشاء مطبعة في مالابو . وتلتزم حكومة غينيا الاستوائية مساعدة فيما يتعلق بإنشاء مطبعة في هذا البلد نظراً لعدم وجود مثل هذا المرفق . وتوافق الحكومة على الاقتراح الوارد في خطة العمل وكذلك على اقتراح الخبير الاستشاري بأنه ينبغي للمحافة أن تنشر المراسيم التشريعية الصادرة عن الهيئتين التشريعية والتنفيذية فضلاً عن الإخطارات والاحكام الصادرة عن السلطة القضائية وكذلك المنشورات التي يصدرها المواطنون في ممارسة حقوقهم في حرية التعبير .

ياء - الامتنال لاتفاقيات الأمم المتحدة في مجال حقوق الإنسان

٣٤ - شدد الخبير الاستشاري على أنه ينبغي لحكومة غينيا الاستوائية أن تتمثل لاشتراك تقديم تقاريرها الدورية في الموعد المحدد بشأن الاتفاقيات والمواثيق التي صدقت عليها لدى الأمانة العامة للأمم المتحدة . إلا أنه بالنظر إلى افتقار الحكومة للموظفين المدربين اللازمين لصياغة وإعداد هذه التقارير ، فقد طلبت السلطات المساعدة التقنية الضرورية لتوفير التدريب لهؤلاء الموظفين .

كاف - إنشاء لجنة مراجعة خاصة

٣٥ - وفقا لخطة العمل ، شدد الخبير الاستشاري على ضرورة إنشاء لجنة مراجعة خاصة لرصد تنفيذ خطة العمل . وفي هذا الخصوص ، لاحظ الخبير الاستشاري أن حكومة غينيا الاستوائية قد وافقت صراحة على الامتنال لـ لحكام خطة العمل وتنفيذها .

ثالثا - اجتماع الخبير الاستشاري برئيس غينيا الاستوائية

٣٦ - في ٢٤ تشرين الثاني / نوفمبر ١٩٨٩ ، اجتمع الخبير الاستشاري برئيس الجمهورية في مالابو لمدة ساعة وخمس وثلاثين دقيقة . وبحث الخبير الاستشاري المسائل المتعلقة باحترام حقوق الإنسان وفقا لخطة العمل ولتوصيات الخبير .

٣٧ - وقد وصف الخبير الاستشاري الحوار بأنه كان محددا وموضوعيا . وأبدى الرئيس موقفا يتسم بالصراحة والتفهم ووافق على الحاجة إلى التعجيل بتنفيذ الخطة .

٣٨ - وقد تم بحث المسائل التالية: (أ) أن يتم على الفور إصدار مرسوم يبيّن الحريات الأساسية للمواطنين وفقا لـ لحكام الدستور ؛ (ب) تدوين القانون المدني والجنائي ، سواء فيما يتعلق بالقانون الوضعي أو الإجرائي ، والحصول لهذه الغاية على مساعدة تقنية من أحد الخبراء ؛ (ج) القانون العام بشأن تكوين الجمعيات ؛ (د) تدريب وتوجيه المحامين والمسؤولين القضائيين ؛ (ه) توعية السكان في مجال القانون ؛ (و) إنشاء مطبعة وتوفير المساعدة التقنية في تشغيلها ؛ (ز) تشرعيمات العمل ؛ (ح) التصديق على الاتفاقيات ؛ (ط) تقديم المساعدة التقنية في تدريب الموظفين على صياغة وتقديم التقارير السنوية بشأن تنفيذ الاتفاقيات والامتنال لها ؛ (ي) إعادة تنظيم سجلات الأراضي والسجلات المدنية وتقديم المساعدة التقنية في مجال شراء المعدات والتركيبات الازمة وتدريب الموظفين ؛ (ك) إتاحة حقوق وفرص متكافئة

للنساء ؛ (ل) عقوبة الإعدام ؛ (م) إشاعة الوعي بحقوق الإنسان من قبل المدارس العامة والجمعيات الدينية ؛ (ن) تعزيز الحرية السياسية في شتى أنحاء البلد .

٣٩ - كما استرعى الخبر الاستشاري اهتماما خاصا إلى الاستعداد الواضح الذي أبداه الرئيس لاستعراض وتحليل التعديلات الدستورية ذات الصلة . وفي هذاخصوص ، لاحظ أن الدستور الحالي سيظل ساري المفعول لعدة سنوات بحيث يمكن إجراء دراسة من أجل تحسينه . واقتصر أن يتم ايفاد خبير لمدة معقولة من الوقت تتتيح له العمل مع اللجنة المعنية لهذه الفعالية من أجل تحليل وصياغة التعديلات اللازمة . وقد فهم بأن التعديلات الدستورية التي سيتم إجراؤها هي تلك المبنية في خطة العمل فضلا عن آلية تعديلات أخرى قد تقوم اللجنة بصياغتها ويعتبرها الخبر ضرورية أيضا .

رابعا - استنتاجات

٤١ - إن العمل الذي تم اضطلاع به في غينيا الاستوائية من قبل السيد أرنالدو أورتيز لوبيز من كوستاريكا بصفته خبيرا استشاريا كان عملا قيما جدا . فقد أجرى السيد لوبيز تقييمًا منتظمًا ومفصلاً لخطة العمل التي اقترحها الخبر في الدورة السابعة والثلاثين للجنة حقوق الإنسان (E/CN.4/1439) . وقد تمثل هدف الخطة في تطوير نظام لحماية حقوق الإنسان يتم ربطه ببرامج الخدمات الاستشارية التابعة لمركز حقوق الإنسان وبالبرامج الثنائية والمتعددة الأطراف للتعاون التقني والمالي من أجل تنمية هذا البلد في كافة المجالات .

٤٢ - وبالرغم من أنه قد تم بالفعل تنفيذ بعض التدابير المنصوص عليها في خطة العمل ، مثل صياغة واعتماد دستور ، فقد كان من الضروري تقييم العملية كلها وتحديد نقطة انطلاق جديدة من أجل إعطاء قوة الدفع اللازمة لسياسة حماية حقوق الإنسان في غينيا الاستوائية .

٤٣ - إن العمل الذي اضطلع به الخبر الاستشاري يبيّن بوضوح أن الحكومة توافق دعم خطة العمل وهي مستعدة لاعتماد التدابير اللازمة للتجهيز في تنفيذها . وهذا التأكيد للدعم السياسي لأهداف الخطة هو النتيجة الأكثر ايجابية التي أسفرت عنها زيارة الخبر الاستشاري إلى غينيا الاستوائية .

٤٤ - كما تنبغي الإشارة إلى الانجازات التالية التي تم تحقيقها حتى الآن:
(أ) اعتماد العهدين الدوليين الخامسين بالحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية والبروتوكول الاختياري للعهد الدولي الخامس بالحقوق

المدنية والسياسية والتمديق عليها ؛ (ب) اتخاذ قرار بإصدار مرسوم يستند إلى هذين العهدين وإلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ؛ وسيتم بموجب هذا المرسوم نشر المعلومات عن الحقوق الأساسية للمواطنين ، مما يمكنهم من الاحتجاج بهذه الحقوق ؛ (ج) اتخاذ قرار بالشروع في عملية إقرار اتفاقية مناهضة التعذيب ، واتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري ، واتفاقية حقوق الطفل ، والتمديق عليها فضلاً عن بدء النظر في اتفاقيتي حقوق المرأة والأسرة ؛ (د) إعادة توكيد العزم السياسي على إنجاز تدوين التشريعات المدنية والجنائية الحديثة ، بالإضافة إلى القوانين الإجرائية ذات الصلة ، بما يتفق مع تقاليد هذا البلد ؛ وقد تمت مناقشة مسألة التدوين في الماضي وفقاً لرغبات الحكومة ومتطلبات خطة العمل ولكنه تم إرجاؤها لعدد من الأسباب ؛ وما يلزم الآن هو توفير قوة دفع جديدة لإنجاز هذه المبادرة ؛ (هـ) تشديد الحكومة على تحسين النظام القانوني حسبما هو منصوص عليه في خطة العمل ؛ وفي رأي الخبرير أن هذا يمثل أحد الأهداف الأكثر أهمية والحاذا من أجل تحقيق الحماية الفعالة لحقوق الإنسان ؛ (و) يجري الاطلاع على نحو سليم بتنوعية السكان في مجال القانون وفقاً لخطة العمل ؛ (ز) تم بالفعل إنشاء كلية للإدارة العامة وبذلك يجري تنفيذ البرنامج المقترن في خطة العمل ، رغم الحاجة إلى بلورة الأفكار الرئيسية ؛ (ح) وضع برامج تعليمية حسبما هو منصوص عليه في خطة العمل رغم الحاجة إلى بلورة الأفكار الرئيسية ؛ (ط) يبدو أن تطوير البرامج التعليمية حسبما هو منصوص عليه في خطة العمل قدحظي باهتمام كافٍ ؛ (ي) يمكن إبداء الملاحظة ذاتها فيما يتعلق بعلاقات العمل ؛ (كـ) قرار الحكومة بأن يتم تطوير برنامج تعليمي لإعداد المواطنين للنظر في مشاكل مجتمعاتهم وحلها . وبموجب هذا البرنامج ، يتم انتخاب القادة المحليين من قبل المواطنين مباشرة . وفي رأي الخبرير أن هذا سيشكل خطوة ايجابية جداً في اتجاه العمليات الانتخابية من أجل التعميم الديمقراطي للسلطات الحكومية بشرط أن ينطبق ذلك في شتى أنحاء البلد .

٤٥ - لم يتم بعد اعتماد قانون تكوين الجمعيات المقترن في خطة العمل كما أنه ليست هناك تعددية سياسية . ويشكل هذان الجانبان من جوانب القصور عقبة خطيرة تحول دونتمكن المواطنين من حماية حقوقهم الأساسية حماية كاملة والعيش في ظل نظام ديمقراطي .

٤٦ - إن وجود مواطني غينيا الاستوائية في المنفى يعرض للخطر قضية حقوق الإنسان ويعوق التنمية الاقتصادية والاجتماعية لهذا البلد الذي يعاني من حاجة ماسة للموارد البشرية من أجل تحديده ، بما في ذلك في المجال السياسي .

٤٧ - وليست هناك أية وسائل إعلامية غير محطة التلفزيون ومحطة الإذاعة التابعتين للدولة واللتين يقتصر بث برامجهما على مساحة صغيرة من البلد . وبالطبع فإن هذا العامل يعرض للخطر قضية حقوق الإنسان . ومع أن استعداد الحكومة للاستجابة للمقترحات الواردة في هذا الشأن في خطة العمل يشكل عنصراً إيجابياً ، إلا أنه يتطلب إجراء تحسينات في هذه الحالة دون إبطاء . وفي هذا الخصوص ، ينبغي الإشارة إلى أن الحكومة قد شددت على الحاجة إلى مساعدة في إنشاء مطبعة تمكنتها ، في جملة أمور أخرى ، من نشر صحيفة .

٤٨ - لم يتم بعد إنشاء لجنة المراجعة الخاصة لضمان الامتثال لكافة جوانب خطة العمل ، وهي إحدى التوصيات الرئيسية التي قدمها الخبرير في الخطة . إلا أن الحكومة أعادت تأكيد عزمهما على إنشاء هذه اللجنة دون مزيد من التأخير . ومن شأن عمل هذه اللجنة أن يحفز إلى حد بعيد وضع التدابير القانونية والسياسية الازمة لحماية الحقوق الأساسية .

٤٩ - إن حكومة غينيا الاستوائية في حاجة ماسة إلى المساعدة الدولية من أجل تحسين الأحوال المعيشية لمواطنيها في جميع المجالات . ومن شأن هذه المساعدة وما ينشأ عنها من تحسينات أن تسهل إلى حد بعيد تنفيذ برنامج تعزيز وحماية الحقوق الأساسية .

٥٠ - ولأغراض تقديم المساعدة الدولية ، ينبغي ألا يغيب عن البال أن غينيا الاستوائية قد نكبت لفترة طويلة من الوقت بالحكم الديكتاتوري الذي مارسه فرانسيسكو ماشياس والذي أوقع هذا البلد في أزمة اقتصادية واجتماعية مأساوية أدت إلى تدهور أوضاع شعب كريم وذكي وذلك نظراً لقلة عدد سكان غينيا الاستوائية وندرة مواردها الطبيعية .

٥١ - ولا تزال الجهود المبذولة من قبل حكومة غينيا الاستوائية ومواطنيها ، بالإضافة إلى التعاون الدولي المتعدد الأطراف الثنائي ، غير كافية لمعالجة المشاكل البالغة الخطورة التي تواجه هذا البلد الصغير الذي يثير الاعجاب من نواح عديدة . ولذلك يجببذل المزيد من الجهود لتوفير المساعدة لгининيا الاستوائية على أساس خطوة العمل التي تم الاتفاق عليها مع الحكومة والتي يلزم اثارتها بمبادرات جديدة ظهرت بالفعل أو قد تظهر من خلال أحدث التجارب التي مر بها هذا البلد .

٥٢ - ومن الضروري قبل كل شيء أن يكون هدف التعاون الدولي تأكيد حق غينيا الاستوائية في تقرير المصير وحقها في الدفاع عن سيادتها ضد أي شكل من أشكال المساعدة الثنائية التي يمكن أن تمسّ قيمها .

خامسا - توصيات

٥٣ - ينبغي أن يتم إنشاء لجنة المراجعة الخاصة المقترحة في خطة العمل دون مزيد من التأخير وينبغي اعتماد سائر التدابير المقترحة من أجل تعزيز وحماية حقوق الإنسان .

٥٤ - تنبغي موافلة نشر المكوك الرئيسية بشأن حقوق الإنسان عن طريق الاستعانة بالمواد والمعلومات التي يقدمها مركز حقوق الإنسان في جنيف . وقد قام قسم الخدمات الاستشارية التابع لمركز حقوق الإنسان بارسال مجموعة من هذه المواد إلى الحكومة في عام ١٩٨٩ ، وهو ما تحقق منه الخبير الاستشاري السيد أورتيلز لوبيز خلال زيارته إلى هذا البلد في تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٨٩ .

٥٥ - ينبغي الاطلاع دون تأخير بمهمة تدوين القوانين المدنية والجنائية الأساسية فضلا عن القوانين الإجرائية الازمة لعمل المحاكم وذلك من أجل ضمان حماية المواطنين . ويمكن لقسم الخدمات الاستشارية التابع لمركز حقوق الإنسان أن يقدم مساهمة قيمة اذا ما كلف اثنين من الخبراء على الأقل بالتعاون مع الحكومة في الاطلاع بهذه المهمة .

٥٦ - وينبغي تقديم المساعدة للحكومة في إقامة علاقات عمل مع معهد أمريكا الوسطى للإدارة العامة في سان خوسيه بيكوستاريكا . ويمكن لمركز أن يرتب هذه الصلات بمساعدة من الخبرير . وقد يتمنى أيضا الحصول على منحة دراسية من المعهد . ومن شأن هذا التدبير أن يعزز الجهود الجديرة بالثناء التي تبذلها الان كلية الإدارة العامة في غينيا الاستوائية بمساعدة من برنامج الأمم المتحدة الإنمائي .

٥٧ - ومن الضروري تدريب المحامين من أجل تعزيز اقامة العدل . ولهذه الغاية ينبغي لمركز أن يتخذ الترتيبات الازمة لتوسيع تعاون إسبانيا مع غينيا الاستوائية من خلال جامعة Universidad Estatal a Distancia التي يوجد لها مكتب في مالابو . وقد اقترح لهذه الغاية منح ما مجموعه ١٥ منحة دراسية . كما ينبغي لمركز أن ينظر في إمكانية إيجاد وسائل أخرى لتحقيق هذا الهدف . كما أن الحاجة الهائلة والملحة لتوفير موظفين مدربين للمحاكم هي مسألة تشير قلقا بالغا .

٥٨ - وينبغي البدء في أقرب وقت ممكن في النظر في إدخال تعديلات على الدستور . وتحتاج الحكومة لمساعدة خبير واحد على الأقل . وينبغي أن تؤخذ في الاعتبار في هذا الخصوص التوصيات التي قدمها في عام ١٩٨٣ اثنان من الخبراء أوفدهما الأمين العام

وفقا لخطة العمل وبناء على توصية الخبير . وخلال زيارة الخبير الاستشاري ، أكد رئيس غينيا الاستوائية العزم السياسي على اجراء هذه الاصلاحات .

٥٩ - وي ينبغي إنشاء مطبعة في هذا البلد بحيث يتسعى مرة أخرى نشر صحيفة وبحيث يمكن للمواطنين إصدار المنشورات في إطار ممارستهم لحقهم في حرية التعبير . كما ينبغي استخدام المطبعة لنشر المراسيم الصادرة عن الحكومة وغير ذلك من المعلومات الهامة فضلا عن المواد المتعلقة بحقوق الإنسان .

٦٠ - ي ينبغي وضع حد لنفي معارضي النظام . وي ينبغي السماح لهم بالعودة إلى بلدتهم دون تأخير كما ي ينبغي تمكينهم من استئناف أنشطتهم الشخصية والعلمية دون اتخاذ أية إجراءات انتقامية ضدهم . ولهذه الغاية ، ي ينبغي للحكومة أن تصدر عفوا عاما .

٦١ - ي ينبغي اعتماد قانون تكوين الجمعيات لتمكين المواطنين من ممارسة أنشطتهم الشخصية والمدنية وإرساء الاسس لإقامة نظام للأحزاب السياسية كمساهمة في إقامة ديمقراطية تمثيلية في كافة المجالات . وهذه مسألة هامة أشير إليها في خطة العمل .

٦٢ - وي ينبغي إلغاء عقوبة الاعدام من أجل ضمان احترام الحق في الحياة والحقوق الأساسية ولا سيما في هذا الوقت الذي يتبيّن فيه أنه من الصعب ضمان أن تكون المحاكمات المشروعة حسب الأصول القانونية أساسا لقوانين المرافعات . وقد سبقت الاشارة إلى هذه المسألة الهامة (انظر E/CN.4/1985/9 ، صفحة ٣٠) .

٦٣ - وتقدم هذه التوصيات دون اخلال بأية توصيات أخرى ترد في هذا التقرير أو في التقارير السابقة التي قدمها الخبير أو في خطة العمل .

٦٤ - ويود الخبير أن يشدد على ضرورة قيام المجتمع الدولي بالتعاون السخي وفي الوقت المناسب مع شعب غينيا الاستوائية الكريم والذكي من أجل تمكينه من مواجهة التحدّيات الخطيرة الناشئة عن ظروفه الاقتصادية والاجتماعية القاسية ، ومن أجل تحسين نظامه السياسي في إطار ديمقراطية تمثيلية تزدهر فيها الحرية وتترسخ .

— — — — —